



خطاب الكراهية

«دراسة في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة»

Hate speech

(Study in the light of the Holy Koran and the Holy Prophet's Sunna)

أ.د/ عبد القادر بن عزوز*

مخبر الشريعة، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة (الجزائر)
a.benazzouz@univ-alger.dz

تاريخ النشر: 2023/07/15

تاريخ الاستلام: 2023/05/03

تاريخ الاستلام: 2023/04/05



ملخص: يشهد العالم تطورا ملحوظا في خطاب الكراهية داخل المجتمع الواحد أو بين المجتمع المحلي والوافدين عليه من المجتمعات الأخرى بسبب النزاعات والحروب أو الهجرة النظامية، مما يخلق مشاكل داخل هذه المجتمعات تهدد استقرارها وأمنها في الحال أو المآل، ونظرا لخطورة الموضوع تهتم الجهات الرسمية ومنظمات المجتمع المدني ومراكز البحث للنظر في معالجة هذه الظاهرة التي تتنافى والفترة الإنسانية.

ومنه جاء هذا البحث لبيان علاج ووقاية هذه الظاهرة من خلال الرجوع إلى القرآن الكريم والسنة المطهرة واستنباط الحلول منهما للحفاظ على الكليات الخمس للفرد والمجتمع.

الكلمات المفتاحية: خطاب الكراهية؛ القرآن؛ السنة، النازية؛ الفاشية؛ الأمن؛ المنظمات.

Abstract: The world is witnessing a remarkable development in hate speech within one society or between the local community and its expatriates due to conflicts or regular migration, creating problems within these societies that threaten stability and security in the present or future. This phenomenon is incompatible with human morality.

Hence, this research paper explains the treatment and prevention of this phenomenon by referring to the Holly Quran and Sunnah and showing its solutions to preserve the five totalities: religion, reason, offspring, and property for individuals and collectives.

Keywords: Hate Speech; Sunnah; Quran; Nazism; fascism; security; organizations.

* المؤلف المراسل.

1. مقدمة

عرفت المجتمعات الإنسانية تطورا ملحوظا في اتساع رقعة خطاب الكراهية على المستوى المحلي والدولي، ليمتظهر في الحيز الواقعي كالملاعب والافتراضي عبر شبكة التواصل الاجتماعي، وهذا ساهم في هدم أو توتر العلاقات بين المجتمعات الإنسانية، وخير مثال على ذلك مبررات قيام الحرب العالمية الثانية من ظهور خطاب الكراهية في بروز النازية والفاشية في أوروبا والتي خلفت الملايين من القتلى والجرحى والأيتام وكذا الخسائر المالية من تحطيم للبنى والمقومات التحتية للمجتمعات الأوروبية وغيرها.

ومع هذا التنامي الكبير لهذه الظاهرة السلبية المهددة لمقومات الإنسانية واستمرارها، تعمل المؤسسات الدولية كمنظمة الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي وغيرهما من المنظمات الحكومية وغير الحكومية إلى البحث في أسباب هذا التنامي وآليات معالجته

وإن الناظر في تاريخ الدعوة الإسلامية في الفترة المكية أو المدنية يجد القرآن الكريم والسنة الشريفة يؤسسان لمنهج الوقاية ومعالجة كل أشكال خطاب الكراهية وليد البيئة الجاهلية؛ كيف لا وقد عرفت المجتمعات العربية كغيرها من المجتمعات الإنسانية هذا النوع من الخطاب، كالتمييز بالجنس مثلا بتفضيل المولود "الذكر" عن "الأنثى": ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ . يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ يُؤَسِّسُكَ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَّا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [النحل: 58، 59]، وهذا الكره دفع بعضهم إلى إحداث عرف اجتماعي راحت ضحيته البنات، ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ . بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ [التكوير: 8، 9].

1.1. أهمية البحث: إن الإنسان مدني بطبعه، يعيش بين الناس ومصالحه ومعاملاته قائمة على ذلك، ومن هنا كان لازما عليه أن يتواصل بأخيه الإنسان على مستوى الفرد والمجتمع بخطاب بالصوت أو الإشارة أو الكتابة كوسيلة للتعايش وتبادل المشاعر والمنافع والخدمات تحقيقا لمعنى التعارف الإنساني الوارد في القرآن الكريم: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: 13]، وتجسيدا تطبيقيا لمعنى السعي لعمارة الأرض وطلب الرزق الحلال كما جاء في قوله تعالى:

﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سُخْرِيًّا وَرَحِمَتْ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [الزخرف: 32] ، وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ [الملك: 15].

وإن هذا السعي في مناكب الأرض في طلب الرزق والاستقرار مآله التواصل مع المجتمعات المختلفة محليا ودوليا- لغة وديانة وثقافة وأعرافا، وهذا قد يتولد عنه علاقات طيبة؛ وقد يترتب عنه بعض أنواع الرفض وعدم القبول واستعمال خطاب الكراهية لبيان هذا الرفض لهؤلاء المحليين أو الوافدين من المهاجرين أو المهجرين.

وجاءت هذه الدراسة لبيان منهج القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة في معالجة خطاب الكراهية زمن التشريع والقواعد الأخلاقية والتشريعية للحد منه بما يخدم مقاصد حفظ الكليات الفردية والمجتمعية الخمس.

2.1. الدراسات السابقة: لم يقف الباحث على بحث بنفس المسمى يعالج خطاب الكراهية على ضوء الكتاب الكريم والسنة النبوية، غير أنه وقف على بحثين قريبين من مقاصده يتمثلان في:

الدراسة الأولى: خطاب الكراهية وعلاجه في ضوء الدعوة الإسلامية، لمحمود خالد الديب عبد العزيز، منشور في حوليات كلية الدعوة الإسلامية، بالقاهرة، ع30/ج2 (2018)، حيث يلتقي مع عنوان بحثي من جهة بيان أسبابه وأشكاله، ويختلف في طريقة عرض آليات معالجته.

الدراسة الثانية: منهاج الإسلام لمناهضة خطاب الكراهية -دراسة تحليلية، لمؤلفه أردوان إسماعيل مصطفى، جامعة أربيل، مجلة زنكو للدراسات الإنسانية، م24/ع04 (2020) حيث يشترك بحثي مع هذا البحث في جانب التركيز على القيم الأخلاقية لمعالجة هذه الظاهرة، ويختلف عنه في التطرق لجوانب أخرى تشريعية ومقاصدية.

3.1. إشكالية البحث: إن المتأمل في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة يجدهما أسسا قواعد نظرية وتطبيقية للتعايش السلمي بين الإنسان وأخيه الإنسان في كل مناحي الحياة عموما وضبطا أخلاقيات خطاب التعاملات أو المعاشرات خصوصا باعتباره وسيلة لمصلحة تحقيق العيش المشترك أو لمفسدة التقاطع والاضطراب.

ولقد جاءت هذه الورقة البحثية للجواب عن الإشكالية الآتية:

ما منهج القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة النظري والعملي¹ لمعالجة خطاب الكراهية؟

وللإجابة عن ذلك سيقسم البحث إلى ثلاثة مباحث يتضمن الأول تحديد المفاهيم والمصطلحات المتعلقة بخطاب الكراهية وبيان أسبابه، والوقوف عند مفاصله، وفي المبحث الثاني أستعرض الآليات النظرية لمعالجة خطاب الكراهية، ويخصص المبحث الثالث لبيان الآليات التطبيقية لمعالجة خطاب الكراهية، مختتما البحث بخاتمة وجملة من التوصيات والفهارس.

4.1. منهج البحث: سيعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي لمناسبته لفكرة البحث ومقاصده.

5.1. خطة البحث: وجاءت في مبحثين وخاتمة حيث تضمن الأول منه تحديد المصطلحات ذات الصلة بخطاب الكراهية وبيان أسبابه وصوره ومفاصله، وجاء في الثاني بيان للمنهج القرآن والسنة الشريفة النظري والعملي في مجابهة هذا الخطاب، منتهيا بخاتمة وجملة من التوصيات.

1 - استعمل الباحث مصطلح منهج القرآن الكريم أو السنة الشريفة النظري والعملي أو التطبيقي، وقصد به منظمة القواعد التشريعية الناطمة لعلاقة الإنسان بأخيه الإنسان من حيث بناء العلاقات وكذا ما يرافقها من تشريعات تطبيقية لحمايتها ورعايتها وعدم التعدي عليها.

2. خطاب الكراهية: مفهومه، أسبابه، صورته ومفاسده

يتناول هذا المبحث تحديد المفاهيم والمصطلحات ذات الصلة بموضوع خطاب الكراهية وبيان أسبابه ومقاصد تحريمه وتجريم صاحبه أو المجموعة التي تتبناه قولاً وعملاً.

1.2. تعريف خطاب الكراهية في اللغة:

أ- الخطاب في اللغة: من خطب، والخطب الشأن والأمر العظيم، والخطابُ: الكلام والمحادثة¹.

ب- الكراهية في اللغة: من كره، والكره والكراهية ضد المحبة².

2.2. تعريف خطاب الكراهية في الاصطلاح: لا يوجد تعريفاً موحداً لخطاب الكراهية، وذلك لكونه يدخل ضمن نطاقات معرفية مختلفة فقهية وقانونية ومعاهدات ومواثيق دولية غير إنها تتقارب في مقاصدها:

أ- تعريف خطاب الكراهية في الاصطلاح القرآني: لم يهتم علماء التفسير والدارسين قديماً للقرآن الكريم بوضع تعريف إجرائي لخطاب الكراهية أو ما قام مقامها من العبارات السياقية الدالة على ذلك، وإن تناولوا معانيها وآثارها في السياق القرآني ببيان آثارها على الإنسان وردود أفعاله على مستوى العقيدة، والشريعة والقيم الأخلاقية، كحالة كراهيتهم للوحي وما جاء فيه، كقوله تعالى: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ﴾ [الحج:73].

وحالة الكراهية الطارئة على الأسرة بين الزوجين، في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء:19].

وحالة الإيمان بالقضاء والقدر وحدث نتائج غير متوقعة بعد القيام بالأسباب أو في حالة الميل النفسي إلى حل منتظر ويحدث ضده كقوله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:216].

فخطاب الكراهية في القرآن الكريم يتمثل في السلوك الفردي والمجتمعي في التعامل مع الحقائق الإيمانية والقضايا الإنسانية.

فكان التركيز والاهتمام بتهديب الذوق الفردي والاجتماعي في الخطاب العام والخاص، ونبيذ الألفاظ المستهجنة القبيحة أو المحتملة لأكثر من معنى تهديبا للذوق العام واجتنابا للتأويلات وسوء الظن بالمخاطب كلفظ راعنا³ في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنًا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة:104]. عملاً بمقتضى عموم قوله تعالى: ﴿وقولوا للناس حسناً﴾ [البقرة:83].

1 - ينظر: ابن منظور، لسان العرب المحيط، ج:1، ص:360-361.

2 - المصدر نفسه، ج:13، ص:534-535.

3 - ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج:2، ص:57.

ب- تعريف خطاب الكراهية في السنة الشريفة: لم يتطرق المهتمون بشرح السنة الشريفة قديما بوضع تعريف اصطلاحي لخطاب الكراهية غير أنهم كانوا يتطرقون لهذا المعنى عند كلامهم عن منظومة القيم الناظمة لعلاقة الإنسان بأخيه الإنسان على المستوى المحلي والعالمي، كبيان آداب الفروع بالأصول والعكس، والمعلم بالمتعلم، والحاكم بالمحكوم والبائع بالمشتري والمسلم وغير المسلم...إلخ

ومثال ذلك ما جاء في السنة الشريفة من التنبيه على عدم مخاطبة الناس بما يكرهون أو إظهار التفوق والتميز عنه وإن كان الوصف متحققا في الشخص، ولكنه خرج من الوصف إلى الانتقاص كلفظ القصير والأعمى.. إلخ فيقاس عليه ما هو أشد وأعظم منه من الكلمات، لما يكون سببا للتدابير والتقاطع الفردي والمجتمعي، ومثاله ما جاء من حديث عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا» - قَالَ غَيْرُ مُسَدِّدٍ: تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ؛ لَمَزَجَتْهُ¹.

فإن كان مآل هذه الكلمة هذا الأثر من التحويل والتغيير على ماء البحر على كثرته وغازرة مائه²؛ فكيف يكون أثرها وغيرها من الخطابات المشحونة بالكراهية والحقد على الإنسان كفرد وجماعة؟

3.2. تعريف منظمة الأمم المتحدة³: عرفت منظمة الأمم المتحدة خطاب الكراهية تعريفا إجرائيا بقولها هو: "أي نوع من التواصل الشفهي أو الكتابي أو السلوكي، الذي يهاجم أو يستخدم لغة ازدرائية أو تمييزية بالإشارة إلى شخص أو مجموعة على أساس الهوية، وبعبارة أخرى على أساس الدين أو الانتماء الإثني أو الجنسية أو العرق أو اللون أو الأصل أو نوع الجنس أو أحد العوامل الأخرى المحددة للهوية"⁴.

فخطاب الكراهية بحسب منظمة الأمم المتحدة يشمل:

أ. كل أشكال التعبير المشوهة لسمعة الفرد أو الجماعة.

ب. الإذلال أو التحريض للعنف على أساس الهوية المختلفة (الدين/العرق/الجنس..).

3. أسباب خطاب الكراهية في القرآن الكريم والسنة الشريفة

يرجع خطاب الكراهية في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة إلى الإفراط في تقدير "الأنا" و"النحن"، فالشعار السليبي: على مستوى الفرد، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ

1 - سنن أبي داود، حديث رقم: 4875، ج: 7، ص: 237. [قال المحقق: إسناده صحيح]

2 - ينظر: البيضاوي، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ج: 3، ص: 241.

3 - ذكر تعريف الأمم المتحدة بالنظر إلى أن الاستعمال المصطلحي متداول بين الأمم والشعوب في العالم، وكذا سعي هذه الهيئة لناهضته.

4 - ينظر: الأمم المتحدة، استراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية، 2، <https://www.un.org>، تاريخ الزيارة: 2022/5/21، وفي الساعة: 08: 58د.

نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴿ [الأعراف:12].

وخطاب الكراهية على مستوى الجماعة كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِيَدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران:75].

فقولهم: "لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ" فيه دلالة على التكبر والترفع على بقية المجتمعات الإنسانية، وهذا يشمل بمعناه الحق في كل أنواع الظلم والتمييز والاضطهاد قولاً وفعلاً.

ما فيه من دلالات من مشروعية العمل بكل أنواع التمييز والعنصرية والاستكبار في المعاملات بين الإنسان وأخيه الإنسان¹، فينعتة بكل ما هو محقر عنده ديانة أو ثقافة أو عرف أو يظلمه في كل المعاملات لاعتبار مخالفته له في المعتقد².

ومثاله أيضاً من السنة الشريفة ما جاء في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [المنافقون:8]، وما وقع من خلاف بين المهاجرين والأنصار حيث جاء عن عمرو بن دينار، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: «عَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ، فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَالَ: مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ ثُمَّ قَالَ: مَا شَأْنُكُمْ ، فَأُخِرَ بِكِسْعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : دَعُوهَا فَإِنَّهَا حَبِيئَةٌ»³.

فانتصار الأنصاري للأنصاري والمهجر للمهاجر، دون الوقوف على أسباب المشكلة، وبيان النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها دعوى جاهلية، بالنظر إلى مآل هذا النوع من خطاب الفتنة والعصبية، يرجع بالمفسدة على الجميع ويهدد أمن الفرد والمجتمع، ويفرق وحدتهم وتعاونهم ومناقض لمعنى الأخوة الإيمانية التي اشتملت عليها وثيقة المدينة.

4. صور خطاب الكراهية في القرآن الكريم والسنة الشريفة

تعددت صور خطاب الكراهية في القرآن والسنة الشريفة والتي يمكن حصرها إجمالاً في الصور التالية:

1.4. خطاب احتقار الآخر: جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة الحث على مكارم الأخلاق ومنع كل ما يؤدي لاحتقار الإنسان لأخيه الإنسان بالقول أو الفعل بالشتيم أو السب باستعمال أي

1 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج:7، ص: 170.

2 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج:4، ص: 118؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ج:8، ص: 264.

3 - البخاري، الجامع الصحيح، حديث رقم: 4907، ج:6، ص: 154.

لفظ أو رمز أو كتابة لتحقيق مقاصد الإهانة والانتقاص، لأنه مناف لكمال الأخلاق¹ المفتضية لكمال الأخوة الإنسانية والإيمانية، كما جاء في وصية لقمان لابنه كما جاء في قوله تعالى ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: 18].

وفي الحديث: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»²، لأن الاحتقار وسيلة لمفسدة غمط الحق والاستهزاء والاستكبار المنتهية بالكراهية والعداوة وقطع العلاقات والأرحام مما يؤدي إلى خراب المجتمعات.

2.4. خطاب العنصرية والتمييز: نهى القرآن الكريم والسنة الشريفة عن خطاب التمييز والعنصرية واعتبراه خطابا يتنافى ومقتضى مقاصد العقيدة والشريعة والأخلاق الإسلامية، بالنظر إلى مآله من الإقصاء والتعدي على الحقوق والنظرة الدونية لهم بما يسهم في الإضرار بهم، كما كان في المجتمع الجاهلي قديما وبعض الدول في العصر الحديث كالولايات المتحدة وأفريقيا الجنوبية نحو ذوي البشرة غير البيضاء.

ومثال النهي عن التمييز المؤدي إلى مفسدة العنصرية بين الإنسان وأخيه الإنسان إقرار الاختلاف في الخلق وتعدد الشعوب وما يترتب عنه من اختلاف في العقيدة والثقافة والعادات، واعتبار أن الأفضلية متعلقة بمقتضيات العقيدة الصحيحة وما ينتج عنها من عمارة الأرض وتحقيق معنى الاستخلاف³، كما جاء في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: 18].

ومثاله التطبيقي في السنة الشريفة قصة أبي ذر رضي الله عنه - مع عبده الذي غيره بسواد أمه، واستنكار وتوبيخ النبي ﷺ له، وقوله ﷺ له: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمَّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»⁴، أي فيك خلق من أخلاق الجاهلية من التمييز العنصري على أساس التفاخر بالنسب واللون⁵.

3.4. خطاب التحريض والدعوة إلى العنف: نهى القرآن الكريم والسنة الشريفة استعمال، أي شكل من أشكال الخطاب الكراهية المحرض على العنف أو الدعوة إلى الاقتتال، لأنه وسيلة لمفسدة ظلم الآخرين والإساءة إليهم والإضرار بهم والتعدي على حقوقهم المقررة لهم شرعا، وحضا على الدعوة إلى مكارم الأخلاق مع القريب والبعيد المتفق معه والمخالف لنا، ولهذا أمرنا أن نسهم في تهذيب الذوق العام والخاص بحسن اختيار الكلمات للتخاطب في تعاملنا مع الناس -من غير مدهانة- للمشاركين لنا في العقيدة أو المخالفين لنا⁶، قال تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: 83]. وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ

1 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج: 14، ص: 69-70؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ج: 25، ص: 122.

2 - مسلم، الجامع الصحيح، حديث رقم: 32، ج: 4، ص: 1986.

3 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج: 16، ص: 340-345؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ج: 28، ص: 112-114.

4 - البخاري، الجامع الصحيح، حديث رقم: 30، ج: 1، ص: 15.

5 - ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج: 1، ص: 85؛ العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج: 1، ص: 208؛ القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ج: 1، ص: 115.

6 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج: 2، ص: 16-17؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ج: 3، ص: 588-589.

يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا كَتَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿ [الأحزاب: 58].

واعتبرت السنة الشريفة استعمال خطاب الكراهية وسيلة لمفسدة السلوك الإجرامي للمخاطب به واعتبرت ممارستها منافيا لمقتضيات الإسلام، كما جاء في الحديث: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»¹، فالسلامة من اللسان واليد يفيدان كل خطاب إلى العنف أو التحريض أو القتل لعموم مقتضى معنى الإذابة بهما².

5. مفسد خطاب الكراهية في القرآن الكريم والسنة الشريفة

دع القرآن الكريم والسنة الشريفة إلى حفظ اللسان، ونهيا على مسؤولية الكلمة (الخطاب/ الكتابة/ الصورة)، الصادر من الإنسان، وأنه محاسب عليه إن خيرا؛ فخير، وإن شرا؛ فشر، قال تعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: 18]، وجاء في الحديث الشريف عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»³.

دل الحديث الشريف على التفرقة بين الكلمة الطيبة والخبيثة لاختلاف آثارهما الفردية والمجتمعية في الحال والمآل، ولهذا يعتبر خطاب الكراهية وسيلة لمفسدة الإضرار بالكليات الخمس ويترك آثارا بليغة عليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ويمكن إجماله في الآتي:

1.1. أثر خطاب الكراهية على كلية الدين: إن خطاب ازدراء وسب دين الآخر وسيلة لمفسدة سب الذات الإلهية في المآل⁴ من جهة ومفسدة قطع أسباب التواصل بين الناس لتعريف الآخر على الدين الإسلامي من جهة ثانية، كما جاء في النبي عن استعمال منهج السب في مخاطبة الآخرين في مسائل العقيدة في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: 108]، لأنه مخالف لمقاصد قيم الحوار بالكلمة الحسنة والإقناع ومقارنة الحجة بالحجة والدليل بالدليل، الذي جاء في قوله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: 125]، لأن العنف أو الجبر وسيلة لتنفيده وكراهيته له⁵.

2.5. أثر خطاب الكراهية على كلية النفس: يخلف خطاب الكراهية آثارا بليغة في الإنسان المخاطب به، ويشعره بالإذلال والاحتقار والتميش، ويؤثر في استقراره النفسي بالشعور بالخوف والألم والقلق، والذي يغذي فيه روح الانتقام والتمرد على المجتمع، وهذا يهدد حفظ كلية النفس وصيانة

1 - البخاري، الجامع الصحيح، حديث رقم: 11، ج: 1، ص: 11.

2 - ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج: 1، ص: 62؛ عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ج: 1، ص: 277.

3 - البخاري، الجامع الصحيح، حديث رقم: 6478، ج: 8، ص: 101.

4 - الشاطبي، الموافقات، ج: 5، ص: 185.

5 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج: 07، ص: 61؛ الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج: 2، ص: 56.

كرامتها لأنه قد يتعدى إلى فتنة القتل الفردي أو التطهير العرقي الجماعي، وهذا مخالف للتكريم الإنساني الذي جاء في قوله تعالى في سورة الإسراء في الآية 70: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاَهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ والذي يشمل مساواة الإنسان لأخيه الإنسان على اختلاف لونه وعرقه ودينه وجنسه ولغته واشتراكهما في شرف الانتساب للإنسانية من جهة حسن الصنعة والفضل والشرف وتديير المعاش والتعقل والنطق والتفكير وغيرها من معاني الكرامة¹.

وجاء في الحديث من بيان ضرورة حفظ الأخوة الإيمانية، وعدم إطلاق الأحكام دون دليل: «... وَمَنْ قَدَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ؛ فَهُوَ كَقَتْلِهِ»²، فالحديث على تشديد تحريم³ ذلك لما له من مآلات غير محمودة على الإنسان، فالكلمة الخبيثة قد تقتل الإنسان معنويًا قبل قتله ماديا، مما يترتب عنه من ابتعاد الناس عنه، والمشاكل التي تحصل له من ذلك في علاقاته داخل الأسرة والمحيط الاجتماعي.

3.5. أثر خطاب الكراهية على كلية العقل: يعد خطاب الكراهية وسيلة لمفسدة التأثير على الصحة العقلية للمخاطب به، فيجعله يفكر في الاعتزال والاكنتاب والقلق، فيخرج بذلك قصرا عن الوظيفة المنوطة به ممثلة في حسن التفكير والتدبر في المعاش والمعاد إلى التفتن في التحريض والدعوة إلى التمييز والعنف وعدم قبول الآخر، وخاصة في زمننا هذا مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي وسرعة انتقال المعلومة من مكان لآخر بمجرد الضغط على زر.

ومثاله ما جاء في القرآن من خطاب الإقصاء وعدم تمييز القدرات والاستقلال الفكري للأخريين كما كان من قوم نوح -عليه السلام- ووصف أتباعه بأنهم من الطبقات الاجتماعية الضعيفة ومن ضعفاء العقول الذين لا يمتلكون بعد نظر وقلة فكر⁴ ﴿فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا تَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا تَرَاكَ أَتْبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا أَنْ يُبَادُوا بِرَأْيِهِ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ﴾ [هود:27].

وإن هذا النوع من الخطاب يهدف إلى الإقصاء الاجتماعي والحجر على العقول وتجنيب عموم المجتمع من المشاركة في صناعة الرأي العام، وجعله في يد مجموعة محصورة كما جاء على لسان فرعون ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر:29].

4.5. أثر خطاب الكراهية على كلية النسل/العرض: يؤدي خطاب الكراهية إلى قطع العلاقات الإنسانية، فهو مخالف لمقصد التعارف الإنساني الوارد في الآية الكريمة ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾، ومناف لخلق التعايش السلمي والكرامة الإنسانية التي مبناها على التقوى ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَأَكُمُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات:13].

1 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج:10، ص:293؛ الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج:2، ص:680.

2 - البخاري، الجامع الصحيح، حديث رقم:6047، ج:8، ص:15.

3 - ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج:، ص:104.

4 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الكريم، ج:9، ص:23-24؛ محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، ج:12، ص:46.

وإن هذا النوع من الخطاب المشحون بالغضب والانتقام وسيلة لمفسدة السعي بالفساد في الأرض، المنتهية بخراب المجتمعات وتعطل مصالح عمارة الأرض بما ينفع الناس من الحرث والنسل، بسبب تفرق كلمتهم ووحدهم ووقوع الفتنة المؤدية للحروب فيما بينهم¹، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَمُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: 205].

5.5. أثر خطاب الكراهية على كلية المال: إن انتشار خطاب الكراهية، يؤدي إلى قطع العلاقات بين المجتمعات بما يسبب تعطل مصالحهم وتعسر معيشتهم، كمفسدة كساد السلع وتبادل الخدمات والمنافع، فيقع الخصام والافتتال فيما بينهم، ويختفي معنى التسخير المتبادل بين أفراد المجتمع الإنساني²، كما جاء في قوله تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا وَرَحِمْتَ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف: 32].

6. منهج القرآن الكريم والسنة الشريفة النظري لمعالجة خطاب الكراهية

انتهج القرآن الكريم والسنة الشريفة آليات نظرية وأخرى تطبيقية لمعالجة خطاب الكراهية للتصدي لهذا الخطاب قبل وقوعه وعند وقوعه بالاعتماد على منهج تشريعي وآخر أخلاقي، يمكن لنا بيانه في الآتي:

1.6. محاربة الأمية والجهل: دع القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة إلى العلم والتعلم، لأنهما وسيلتان لتنوير الإنسان وتعرفه على حقيقة وجوده، فالتربية والتعليم يسهمان في بناء وتعزيز التعايش السلمي بين المجتمعات، وتسهم في مجابهة والتخفيف من خطاب الكراهية من خلال البرامج المقدمة للمتعلمين وبيان حدود حرية التعبير وخطاب الكراهية والآثار الدينية والقانونية والثقافية والاقتصادية المترتبة عن انتهاك حق الإنسان من خلال خطاب الكراهية وما جنته المجتمعات الإنسانية في تاريخها قديما أو حديثا من جراء ذلك من خلال عرض لتجارب واقعية لهذا الأمر من المجتمعات المحلية والدولية.

ومثاله في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 09].

فإن هذا الاستفهام الاستنكاري في عدم المساواة بين المتعلم والجاهل لا يحصل لأن حصول المعرفة ترفع الجهل وتحرر العقل للنظر في حقيقة وجوده ومآله.

ومثاله ما جاء من حديث معاوية " سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا؛ يُقَفِّهِ فِي الدِّينِ»³.

فاعتبر الحديث العلم وسيلة لمصالح دينية ودنيوية، لأن الجاهل، يدفعه جهله إلى الابتداع والإضرار

1- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج: 3، ص: 17؛ الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج: 1، ص: 251.

2- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج: 16، ص: 83؛ الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ج: 4، ص: 248.

3- البخاري، الجامع الصحيح، حديث رقم: 71، ج: 1، ص: 25.

بِالْآخِرِينَ، فَمَلَكُ وَيَتَسَبَّبُ فِي هَلَاكِ غَيْرِهِ، وَالْعِلْمُ يَدْفَعُ إِلَى السُّؤَالِ وَمَعْرِفَةُ مَشْرُوعِيَةِ التَّصَرُّفَاتِ الصَّادِرَةِ مِنَ الْإِنْسَانِ إِنْ كَانَتْ مُوَافِقَةً لِلشَّرْعِ أَوْ غَيْرَ مُوَافِقَةً لَهُ وَكَذَا النَّظَرُ فِي مَالَتِهَا¹.

2.6. بيان مقاصد التنوع الإنساني: ظهرت عبر التاريخ الكثير من الحروب بين أفراد المجتمع الإنساني على أساس العرق أو اللون أو اللغة، كما رأينا في الحرب العالمية الثانية والتي قامت تحت شعار النازية والفاشية، ولقد حسم القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة هذه الدعوى الباطلة من خلال توجيه القرآن الإنسانية وبيان وظيفته وهي الاستخلاف وعمارة الأرض والتعارف والتعاون قال تعالى:

﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ [هود:61]، وهذا يتطلب:

التعاون ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة:2].

والمحافظة على العقود المشروعة المختلفة ومنها عقود السلم بين المجتمعات ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ [الأَنْفَال:61].

كما بين النبي ﷺ للمسلمين وغيرهم، وأن وظيفة الإنسانية التعارف والتعاون والتكامل كما جاء عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَيْدَعَنَّ رَجَالٌ فَخَرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التِّينَ »².

كما نهت السنة النبوية الشريفة أن هذا الاختلاف الإنساني في الجنس والمال والقوة والتفكير والضعف ومركز السلطة واللون واللغة، هي علامات تكامل لا نقصان، ولا تبرر التفوق باعتبار الخلق الإنسانية، وإنما مقصودة لمصلحة بيان دلائل عظمة الصانع سبحانه وتعالى، ووسيلة لعمارة الأرض.. كما جاء في قوله تعالى: ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سُخْرِيًّا ﴾ [الزخرف:32].

وفي قوله أيضا: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الروم:22]، أي إن الأفضلية منوطة بالتقوى، أي بالأعمال الصالحة التي يقوم بها هذا الطرف أو ذاك تحقيقا لمسؤولية الاستخلاف وعمارة الأرض وبناء الحضارة بحسب خصوصية كل جنس، كما جاء في الحديث «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»³، كيف لا وقد اعتبرت السنة الشريفة النساء «شَقَائِقُ الرِّجَالِ»⁴، أي نظرائهم في الخلق وطباع الإنسانية⁵.

1 - المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ج: 2، ص: 17: الذهبي، الكباثر، ص: 61.

2 - أحمد بن حنبل، حديث رقم: 10781، ج: 16، ص: 456. [قال محققه: إسناده حسن، هشام بن سعد- وإن روى له مسلم- حسن الحديث، وبقاى رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. المقرئ: هو سعيد بن أبي سعيد].

3 - البخاري، الجامع الصحيح، حديث رقم: 893، ج: 2، ص: 5.

4 - أبو داود، السنن، ج: 1، ص: 171. [قال محققه: حسن لغيره].

5 - الخطابي، معالم السنن، ج: 1، ص: 79: ابن العربي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، ج: 1، ص: 174.

3.6. تحريك باعث الأجر الأخرى والمشارك الإنساني: حرك القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة باعث الأجر الأخرى لمعالجة ظاهرة التمييز بين الذكور والإناث أو خطاب تفضيل الذكور على الإناث، لما استقر في المجتمعات العربية الجاهلية - سابقا وبعض المجتمعات المعاصرة حاليا- من كراهية ولادة الإناث واعتبار ذلك عار ونقص¹ كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [الزخرف:17]، فكانت معالجة السنة الشريفة لهذه العادة المنافية للفطرة الإنسانية بتحريك الوازع الدياني في نفس الفرد والمجتمع، كما جاء في الحديث: «مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»²، وفي رواية: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»³.

فجعل النبي ﷺ الإحسان إلى البنات/الإناث برعايتهن ماديا ومعنويا بتوفير مستلزمات الحياة الإنسانية الكريمة دون تمييزها عن الذكور/الأولاد وسيلة لمصلحة أخروية، وهي الفوز بالجنة⁴.

كما علاج القرآن والسنة الشريفة هذا التمييز بين الذكورة والأنوثة بأن الخلفة؛ رزق ونعمة من الله تعالى تحتاج إلى شكر ورضى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى:49-50].

ويعضده ما جاء من حديث عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَادَكُمْ هِبَةُ اللَّهِ لَكُمْ، يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا، وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ، فَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ لَكُمْ إِذَا اخْتَجْتُمْ إِلَيْهَا»⁵.

فلفظ "الهبة" يفيد معنى الرزق، ويكفي الإنسان مفسدة من كراهيتهن؛ كراهية ما رضىه الله تعالى لعبده وَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ⁶.

كما عزز القرآن الكريم والسنة الشريفة هذا الأصل من أن الأفضلية غير متعلقة بالجنس بالاعتبار الذكوري أو الأنثوي؛ وإنما بالصلاح والإفادة الإنسانية كما جاء من عرض لأمثلة للقدوة للمجتمع الإنساني من الإناث والذكور الصالحين، كمریم -عليها السلام-، وزوجة فرعون وملكة سبأ، قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِي لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [التحریم:11].

وقوله ﷺ «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ: إِلَّا أَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ

1 - الطيبي، الكاشف عن حقائق السنن، ج:10، ص:3175.

2 - البخاري، الجامع الصحيح، حديث رقم:1418، ج:8، ص:2.

3 - المصدر نفسه، حديث رقم:1418، ج:2، ص:110.

4 - العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج:22، ص:99.

5 - الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، ج:2، ص:312. قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، يُخَرِّجَاهُ، هَكَذَا إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ عَائِشَةَ: «أَطْيَبُ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ وَوَلَدُهُ مِنْ كَسْبِهِ». التعليق - من تلخيص الذهبي: على شرط البخاري ومسلم].

6 - ابن قيم الجوزية، تحفة المودود بأحكام المولود، ص:21، 26.

عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»¹.

وبالمقابل ذكرت صورا لنماذج غير صالحة من الذكور كالسامري وابن نوح وزوجته -عليه السلام- وفرعون، كقوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾ [التحریم:9-10].

وكما جاء في حديث أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا، وَصِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، غَيْرَ أَنَّهُ تُوذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: هِيَ فِي النَّارِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ فَلَانَةَ يُذَكِّرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا، وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدِّقُ بِالْأَنْوَارِ مِنَ الْأَقِطِ، وَلَا تُؤذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: هِيَ فِي الْجَنَّةِ»²، فثمن النبي ﷺ العمل الصالح الإنساني على قلته، واستهجن وذم الكثير المصاحب بالإذابة للمجتمع لقيامها بوسيلة تخدم مصلحة نافلة؛ واكتسابها مفسدة محرمة واجبة الترك³.

3.6. تثنين الخطاب الإيجابي: إن الكلمة وسيلة لمصلحة إحياء النفوس وبعث نهضة المجتمعات وتطورها؛ كما هي وسيلة لمفسدة موتها ماديا ومعنويا وسببا لتخلفها وشقائها وتفرقها وتناحرها وما يترتب عن ذلك ولهذا جاء التوجيه القرآني في بيان طريقة وآداب مخاطبة الناس: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة:8]، فالخطاب (الكلمة) الطيبة (أمر بالمعروف) تبني المجتمعات، والخطاب الفاسد (أمر بالمنكر) يهدمها، كخطاب الكراهية، والتي عبر عنها في الحديث بأنها "مفاتيح للخير" بمعناه العام تشمل كل أصناف الخير، ولهذا جاءت دعوة النبي ﷺ إلى تثنين الخطاب الطيب واستهجان واستنكار السيئ بشتى أنواعه⁵، فخطاب/كلمة الكراهية وسيلة لمفسدة الفتنة والقتل، كما جاء في حديث أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ، مَغَالِيقَ لِلْخَيْرِ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ»⁶.

7. منهج القرآن الكريم والسنة الشريفة التطبيقي لمعالجة خطاب الكراهية

انتهج القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة منهجا عمليا لسد والتصدي لخطاب الكراهية وما يترتب عنه من آثار مختلفة الأفراد والمجتمعات:

1.7. تجريم خطاب الكراهية: إن من مقتضى الأخوة الإيمانية والإنسانية تجنب المسلم استعمال كل خطاب فيه دلالة لفظية أو إشارة أو كتابة أو رمز للسخرية والتحقير والتنازع بالألقاب والتنكيت على

1 - البخاري، الجامع الصحيح، حديث رقم: 3411، ج: 4، ص: 158.

2 - أحمد، المسند، حديث رقم: 15، ج: 15، ص: 421-422. [قال محققه: إسناده حسن].

3 - القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ج: 8، ص: 3126.

4 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج: 2، ص: 16.

5 - المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ج: 2، ص: 528: السمرقندي، تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين، ص: 95.

6 - ابن ماجه، السنن، حديث رقم: 237، ج: 1، ص: 160. [قال محققه: إسناده ضعيف].

فرد أو مجموعة أفراد¹ مقصود كان أو غير مقصود لما يؤول من تأسيس لخطاب الكراهية بين أفراد المجتمع الإنساني، والذي يكون وسيلة لمفسدة التقاطع والتنافر المنتهي بالعنف اللفظي والجسدي لما يشعرون به من احتقار واستصغار وإهانة لهم. ولهذا جاء النبي عن ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [الحجرات:11].

ولقد جرمت الشريعة خطاب الكراهية واعتبرت الإنسان كامل الأهلية مسؤولاً عن تصرفاته القولية والفعلية في غير إكراه، كما جاء في قوله تعالى:

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء:36]، فمنعت الآية الخوض في الكلام/الخطاب المؤسس على الظنون وليس على الحقائق وطلبت التحري قبل الحكم على الأحداث والأشخاص لما يعود بالسلب والهلاك على المجتمع بناء على الاستناد على الأوهام².

وإن هذه المسؤولية عن الكلمة، أي الإنسان محاسب عليها ديانة وقضاء جاءت في مضمون بيان النبي ﷺ لمعاذ (رضي الله عنه) جواباً عن سؤاله: «قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ قَالَ: تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ يَا مُعَاذُ وَهَلْ يُكَبُّ النَّاسَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ فِي النَّارِ، إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟»³، فبين الحديث الشريف أن الإنسان العاقل مسؤول عن آثار خطابه خيراً كان أو شراً إيجاباً أو سلباً والتي تشمل كل أنواع الخطاب كالشتم والقذف وغيرهما الذي يصدر من الشخص مباشرة⁴ أو من غيره وينشره أو يدعمه حتى وإن ادعى أنه مجرد ناقل، ولا يخرج خطاب الكراهية عن عموم الخطاب السيئ أو القبيح الذي يحاسب عليه الإنسان.

وإن نشر هذه الخطابات أو إعادة نشرها على مواقع التواصل الاجتماعي ومشاركتها في الكتب والوسائل الإعلامية، تعطي الحق للجهة المخاطب بها رفع دعوى قضائية لمعاقبة الجهة أو الشخص الذي صدرت منه أو عنها هذا الخطاب حتى وإن ادعى الشخص أنه شاركها فقط غيره! لأن النبي ﷺ أرشدنا إلى التآني والروية في الأمر والتريث عدم الانسياق وراء الناس دون نظر في الأمر ومآله كما جاء في الحديث: «لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً، تَقُولُونَ: إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَحْسَنًا، وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطَنُوا أَنْفُسَكُمْ، إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَنْ تُحْسِنُوا، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظَلِمُوا»⁵.

1 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الكريم، ج:16، ص:324، 327.
2 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج:10، ص:257-259؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ج:20، ص:339؛ الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج:15، ص:111.
3 - ابن ماجه، السنن، حديث رقم: 3973، ج:5، ص:117.[قال محققه: حديث صحيح].
4 - الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، ج:2، ص:488؛ القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ج:1، ص:106.
5 - الترمذي، السنن، حديث رقم: 2007، ج:4، ص:364.[قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ].

ولقد جرم الفقهاء بعض الخطابات وطبقوا عليها عقوبة التعزيز على قدر الجناية بالتغليظ بالقول أو بالحسب أو بغيرهما كمن خاطب غيره بقوله: يا زنجي، يا فاسق، يا خبيث، يا ابن الفاجر، لأنه خاطب غيره بخطاب سيئ له آثار فردية ومجتمعية مع مراعاة سياق الكلام إن قصد به الإهانة أو غيرها من المعاني¹.

2.7. تفعيل المسؤولية المدنية/ المجتمعية: اعتمد القرآن والسنة النبوية الشريفة وسيلة التحسيس الاجتماعي لخطورة خطاب الكراهية بتفعيل منهج مبدأ المسؤولية المجتمعية، للمحافظة على مصالح الفرد والمجتمع ودعم تطبيقي لتحريك البواعث الفردية والاجتماعية لحماية قيم الإنسانية في تعامل الإنسان مع أخيه الإنسان، وفي تصويب التصرفات الخاطئة التي تهدم منظومة هذه القيمة، فتشريع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على اختلاف درجات القائمين به ممن يعرف ويقدر مراتب مصالح المعروف/الإحسان وتفاوت رتب مفاصد المنكرات²، التي جاءت في مضمون ظاهر الآية الكريمة: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران:110]، حيث إن هذه الخيرية للأمة/المجتمع، وهي الشعور بالمسؤولية نحو بعضه البعض، ليست قاصرة على المجتمع المسلم؛ وإنما يتعدى نفعها للمجتمعات الأخرى.

كما واجهت السنة الشريفة هذا الخطاب العدائي بوسائل تشريعية بالعمل على معالجته بالطرق الشرعية/القانونية عند فشل أو وقوع خلل في تمسك بعض الناس بالطرق النظرية/القيمية، كما جاء في حديث أبي سعيد الخدري(رضي الله عنه): «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»³.

فتتريب التغيير لواقع المنكر/الفساد والذي من بينه خطاب الكراهية لا يخرج عن هذه الرتب الثلاث، سواء أكان ذلك من المؤسسات الرسمية بسن القوانين والعقوبات الرادعة لذلك أو التغيير من المؤسسات العلمية من خلال دراسة هذه الظاهرة وإعطاء الحلول الشرعية وغيرها لمجابهاتها والمجتمعية من خلال المسؤولية المدنية.

3.7. تكوين مجتمعات متجانسة: نبه القرآن الكريم والسنة الشريفة على ضرورة تكوين مجتمع متجانس ومسالمة وعادل يحكمه قانون التعايش السلمي والتعاون، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ [الأنعام:165]، وإن هذا الاستخلاف والتنوع في المخلوقات قوة وضعفا وذكاء وبلادة.. الخ وسيلة للتعاون والتعايش والسعي في خدمة الإنسان لأخيه الإنسان، لأن أسعد الناس: أنفعهم للناس⁴.

1 - السرخسي، المبسوط، ج:9، ص:119؛ علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء، ج:3، ص:148؛ ابن أبي زيد القيرواني، النوادر والزائدات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، ج:8، ص:64؛ البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، ج:6، ص:112؛ الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج:4، ص:329.
2 - القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ج:8، ص:3208.
3 - مسلم، الجامع الصحيح، حديث رقم:78، ج:1، ص:69.
4 - ينظر: المراغي، تفسير المراغي، ج:8، ص:93.

ولعل وثيقة أو دستور المدينة يعد نموذج عملي لهذه الصورة بين المجتمع المسلم صاحب الأرض والمهاجر وبقية الفئات الاجتماعية الأخرى غير المسلمة من اليهود وغيرهم حيث حدد فيه حدود العلاقات والواجبات بين الأطراف المتعددة وشروط تحقق ذلك في الحالات العادية والاستثنائية من الاعتراف بخصوصية كل فئة من الفئات المجتمعية من المسلمين وغيرهم وتسميتهم واحدا واحدا «المهاجرين من قريش والأنصار من يثرب واليهود وغيرهم بنو ساعدة بنو عوف...، يهود بني ثعلبة ويهود بني الحارث...»¹ كفكالك الأسير ورد العدوان وعدم إعاقة المجرمين «يَنْصُرَ مُحَدِّثًا وَلَا يُؤْوِيهِ»² بكل وسيلة من الوسائل الدعم المادية والمعنوية؛ لأنه يشكل تهديدا لاستقرار وأمن المجتمع، ودفع الفساد وإقامة العدل ودفع الغزاة" وألا يجرم الجميع أو المجموعة بجريمة أو خطأ الواحد منها» لا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ»³، وتأمين كل أطراف أفراد المجتمع المدني ومن وفد عليهم على أنفسهم وأموالهم ودينهم ما داموا مسالمين ويحافظون على النظام العام» وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنًا، وَمَنْ قَعَدَ آمِنًا بِالْمَدِينَةِ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ أَوْ آثًا»⁴.

4.7.4. المسارعة لمعالجة الأحداث الطارئة: عمل القرآن الكريم والسنة الشريفة على تحريك الوازع الدياني، لمبدأ الأخوة الدينية والإنسانية، في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات:13].

والتسخير المتبادل فيقوله تعالى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَخِرِيًّا﴾ [الزخرف:32].

ونبذ الفروق العرق واللون، فعن أبي نضرة، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ آبَاءَكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَبِيٍّ، وَلَا لِعَجَبِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ، عَلَى أَسْوَدٍ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبْلَغْتُ»، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ...⁵ لمعالجة الأحداث الطارئة على المجتمعات، كالهجرة والنزوح أو اللجوء من الداخل أو الخارج، لأنها قد تشكل بداية الرفض للوافد وتشحن النفوس بخطاب الكراهية بأنه يزاحم المحلي في معيشتة وفرص عمله... إلخ، ولهذا نجد رسول الله ﷺ يعالج ذلك عند بداية الهجرة بالدعوة إلى المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار.⁶

5.7. التعاون المؤسسي المحلي والدولي لمعالجة خطاب الكراهية: نبه القرآن الكريم والسنة الشريفة على أهمية وضرورة التعاون بين الأفراد والمؤسسات لمعالجة كل سلوك يرجع بالمفسدة على المجتمع في الحال أو المآل، واعتبرته مفسدة أو "منكرا" وثمنت التعاون وثمرته واعتبرته "معروفا"، قال

1 - ابن هشام، السيرة النبوية، ج:1، ص: 501-503.

2 - المصدر نفسه، ج:1، ص: 503.

3 - المصدر نفسه، ج:1، ص: 504.

4 - المصدر نفسه، ج:1، ص: 504.

5 - أحمد بن حنبل، المسند، حديث رقم: 23489، ج:38، ص: 474. [قال محققه: إسناده صحيح]

6 - ينظر: البخاري، الجامع الصحيح، ج:5، ص: 69.

تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: 199].

فالمجتمعات الإنسانية المتجانسة تقوم على أسس قيمية وتشريعية تضبط العلاقات بينها، ممثلة في العفو/ التسامح والتعاون في المشترك الإنساني/ العرف، والإعراض عن الجاهلين وعدم الانسياق مع روعونتهم لما فيه من فساد على الفرد والمجتمع.

ولقد حدد العلماء درجات المسؤولية في تغيير المنكر وتثمين المعروف، فكما هو قائم في حياة في علاقة الإنسان بأخيه الإنسان، يتعدى إلى المؤسسة مع المؤسسة والدولة مع الأخرى، عملاً بعموم توجيهات كما جاء في حديث أبي سعيد: «..أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»¹.

وإن خطاب الكراهية من المفاصد التي يجب على المؤسسات الرسمية والمجتمعية المحلية والدولية أن تتعاون لمعالجتها والتقليل منها بالطرق التربوية والتشريعية وغيرها.

6.7. مساندة الفئات المستهدفة بخطاب الكراهية: نبه القرآن الكريم والسنة الشريفة إلى أهمية الاهتمام ورعاية الفئات الضعيفة من المجتمع مادياً أو المستهدفة معنوياً بأي نوع من أنواع الضرر المعنوي ومنه خطاب الكراهية، بتقديم يد المساعدة لهم ورد الاعتبار لهم وتوجيههم، ومثاله ما جاء من معاتبة الأنبياء - عليهم السلام - من كونهم يقربون إليهم أو أن أتباعهم الضعفاء والسفهاء والفقراء .. إلخ²، يعيرونهم بوضعيتهم الاجتماعية، وهو خطاب كله كراهية للمرسل والرسول والأتباع، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ فَقَالَ الْمُلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا نَرَاكَ إِلَّا بَشِراً مِثْلَنَا وَمَا نَرَاكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِإِدْيَ الرَّأْيِ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ ﴾ [هود: 27]

وهذا الخطاب للكراهية نجده يتكرر في المجتمعات مع اختلاف الزمان والمكان وسبب الكراهية وبواعثها، فقريش مثلاً اشترطت على النبي ﷺ أن يطرد الضعفة والفقراء من مجلسه كبلال وابن مسعود - رضي الله عنهما - لأنهم يرون أن منزلتهم الاجتماعية لا تسمح لهم بمخالطة ومجالسة هؤلاء الضعيفات من الناس تكبراً عليهم، كما جاء عن سعد، قال: « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَرُونَ عَلَيْنَا. قَالَ وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هُدَيْلٍ، وَبِلَالٌ، وَرَجُلَانِ لَسْتُ أَسْمِيَهُمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ فَحَدَّثَ نَفْسَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَيْبِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ »³.

وهذا يستدعي من الأفراد والمؤسسات المسارعة لنصرة الطبقات المستهدفة بخطاب الكراهية واستشراف ذلك بوضع الخطط والمناهج التربوية والقوانين الرادعة لذلك قبل أن ينتشر الأمر ويصعب

1 - مسلم، الجامع الصحيح، حديث رقم 78، ج: 1، ص: 69.

2 - ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج: 9، ص: 23؛ الرازي، مفاتيح الغيب، ج: 17، ص: 336.

3 - مسلم، الجامع الصحيح، ج: 4، ص: 1878.

حله ومعالجته وتكبر تكلفته.

8. الخاتمة

انتهى الباحث إلى جملة النتائج الآتية:

- إن خطاب الكراهية وليد الحسد والغيرة والجهل أو النوازع الإنسانية الشريرة.
- إن خطاب الكراهية لا دين ولا موطن له، بل هو جزء يتولد من سلوك الإنسان كفرد أو مجتمع ونفسه الأمانة بالسوء.
- اعتمد القرآن الكريم والسنة الشريفة في معالجة ظاهرة خطاب الكراهية من خلال منهجي نظري وتطبيقي يعتمد على:
 - محاربة الأمية والجهل لأنهما سببا كل المفاصد المجتمعية والعلاقات الإنسانية.
 - بيان مقاصد التنوع الإنساني لما فيه من تنبيه على الأخوة الدينية أو الإنسانية.
 - تحريك باعث الأجر الأخروي في الضمير الفردي والجمعي المسلم والمشارك الإنساني في علاقاته مع الآخر.
- تثمين الخطاب الإيجابي للوحدة والتعايش السلمي بين المجتمعات الإنسانية على اختلاف أعراقها ودياناتها لما فيه من تحقيق مقاصد الخلق.
- ت- المنهج التطبيقي: ويتمثل في:
 - تجريم خطاب الكراهية في الفقه والقانون للوقاية والردع من التعدي على الكرامة الإنسانية.
 - تفعيل المسؤولية المدنية لما فيها من مظهر مقاصد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جلب المصالح ودرأ المفاصد على المجتمعات الإنسانية.
 - تكوين مجتمعات متجانسة من خلال قبول الآخر المختلف عنا.
 - المسارعة لمعالجة الأحداث الطارئة باستشرافها قبل الوقوع ومعالجتها بحكمة عند حدوثها رفعا للضرر الناتج عنها الواقع أو المتوقع.
 - التعاون المؤسسي المحلي والدولي لمعالجة خطاب الكراهية لما في التعاون من تبادل للتجارب وتبادل الخبرات والتقليل من التكاليف
- التوصيات:
 - يوصي الباحث بتطوير الدراسات النفسية والاجتماعية حول خطاب الكراهية واستكشاف معالمها في القرآن الكريم والسنة الشريفة للاستفادة منهما محليا ودوليا.

9. قائمة المراجع

- القرآن الكريم

- المؤلفات

- ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (1423هـ - 2003م)، شرح صحيح البخاري. الرياض : مكتبة الرشد، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط2.
- ابن عاشور، محمد الطاهر (1984 هـ)، التحرير والتنوير. تونس : الدار التونسية للنشر.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب (1391هـ - 1971م)، تحفة المودود بأحكام المولود. دمشق : مكتبة دار البيان، تح: عبد القادر الأرناؤوط ط1.
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (1430 هـ - 2009 م)، سنن ابن ماجه. دار الرسالة العالمية، تح: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمّد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، ط1.
- ابن منظور : محمد بن مكرم جمال الدين (1414 هـ). لسان العرب، بيروت : دار صادر، ط3.
- ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب، السيرة النبوية لابن هشام. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، تح: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي.
- أبو بكر بن العربي، محمد بن عبد الله المعافري (1992 م)، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس. بيروت: دار الغرب الإسلامي، تح: د. محمد عبد الله ولد كريم، ط1.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق (1430 هـ - 2009 م)، سنن أبي داود. دار الرسالة العالمية، تح: شعيب الأرناؤوط - محمّد كامل قره بللي، ط1.
- أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال (1421 هـ - 2001 م)، مسند الإمام. مؤسسة الرسالة، تح: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، ط1.
- البخاري، محمد بن إسماعيل (1422هـ)، الجامع الصحيح. دار طوق النجاة، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر ط1.
- بدر الدين العيني، محمود بن أحمد بن موسى، عمدة القاري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين، كشف القناع عن متن الإقناع. دار الكتب العلمية.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (1395 هـ - 1975م)، سنن الترمذي. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، تح وتعليق: إبراهيم عطوة عوض، ط2.
- الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه (1411 - 1990م)، المستدرک علی الصحیحین. بيروت : دار الكتب العلمية، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط1.
- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم (1351 هـ - 1932 م)، معالم السنن. حلب: المطبعة العلمية، ط1.
- الخوّلي، محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي (1423هـ)، الأدب النبوي. بيروت: دار المعرفة،
- الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. دار الفكر.
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز، الكبائر، بيروت: دار الندوة الجديدة.
- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي (1420 هـ)، مفاتيح الغيب. بيروت : دار إحياء التراث العربي، ط2.

- السرخسي ، محمد بن أحمد بن أبي سهل (1414هـ - 1993م)، المبسوط . بيروت: دار المعرفة .
- السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم(1421 هـ - 2000م)، تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين. دمشق – بيروت : دار ابن كثير، تح: يوسف علي بديوي، ط2.
- السمرقندي، محمد بن أحمد بن أبي أحمد(1414هـ-1994 م)، تحفة الفقهاء. بيروت:، دار الكتب العلمية، ط2.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي(1417هـ-1997م)، الموافقات، دار ابن عفان، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط1.
- الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي(1417 هـ - 1997 م)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسعى. مكة المكرمة - الرياض : مكتبة نزار مصطفى الباز، تح: د. عبد الحميد هندواوي، ط1.
- عياض ، بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي(1419 هـ - 1998 م)، شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْقَاضِي عِيَاضِ الْمُسْتَسَيِّ إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ بِقَوَائِدِ مُسْلِمٍ. مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، تح: د. يَحْيَى إِسْمَاعِيلِ، ط1.
- القرطبي، أبو عبد الله: محمد بن أحمد بن أبي بكر(1384هـ - 1964 م). الجامع لأحكام القرآن، 1384هـ - 1964 م. القاهرة: دار الكتب المصرية، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ، ط2.
- القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر(1323 هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ط7.
- القيرواني، أبو محمد عبد الله بن أبي زيد (1999 م)، التَّوَادِرُ وَالزِّيَادَاتُ عَلَى مَا فِي الْمَدَوْنَةِ مِنْ غَيْرِهَا مِنَ الْأُمَمَاتِ. بيروت: دار الغرب الإسلامي، تح: أ. محمد الأمين بوخيزة ، ط1.
- المراغي، أحمد بن مصطفى(1365 هـ - 1946 م)، تفسير المراغي.مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط1.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج صحيح مسلم، بيروت: دار إحياء التراث العربي، تح: محمد فؤاد عبد الباقي.
- المناوي، زينُ الدِّينِ محمدُ عبدُ الرُّؤُوفِ(1356هـ) ، فيض القدير شرح الجامع الصغير. مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ط1.
- الهروي، علي بن سلطان محمد(1422هـ - 2002م)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. بيروت: دار الفكر، ط1.
- مواقع الانترنت:
- الأمم المتحدة (2019)، الأمين العام يطلق استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة خطاب الكراهية، <https://www.un.org/ar>، تاريخ الزيارة: 2022/05/21 وفي الساعة 08:39د.
- وكالة الأنباء السعودية (2018)، التعاون الإسلامي ترعى ملتقى الحد من خطاب الكراهية في الاعلام، <https://al-ain.com/article>، تاريخ الزيارة: 2022/05/21 وفي الساعة 08:44د.